

قرار رقم (٢٨٦) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١٣/٢٧

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادرة بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ، وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨ المعدل لاحكام المادة رقم (١٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ . وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط الشركات العاملة في نشاط تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها وتوفيق أوضاعها . وعلى منكرة الإدارة المركزية للتأسيس والتخصيص المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجسدها رقم (٣١٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٩ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرار

**المادة الأولى :** الموافقة على توقيف أوضاع شركة سى آى كابيتال القابضة و استمرار الترخيص الممنوح لها لمزاولة نشاط الأشتراك فى تأسيس الشركات التي تصدر أوراق مالية أو فى زيادة رؤوس اموالها طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة (١٠٥) لسنة ٢٠١٨.

**المادة الثانية :** يعمل بهذه القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦